بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

١٤٢٥٤

الاغتباط لشرح الاحتياط

تأليف سيدنا ومولانا وشيخنا الشيخ
الامام والعلامة الهمام شيخ الاسلام
والمسلمين محمد محمود بن عبد
الحق الشافعي
فسح الله في
اجله
آمين

فلا الحق عليكم
بالمسألة عما
شجر بينكم
فيما لا يعنيكم

٢٩٧٨
٩٨٨٧

بدمشق جامع بني اميه الذي لم يكن على وجه الارض مثله بناه الوليد بن عبد الملك وانفق عليه
اربعمائة صندوق في كل صندوق اربعمائة الف دينار وكان قد اتى عشر الف مرخم وقد بني
بانواع الفصوص الملونة والرخام المنقوله والاجر المحكوك ويقال ان العتبة التي تحت قبة النسر
اشتراها الوليد بالف وخمسمائة دينار وفيه عامودين من مجر عين بحره لم ير مثلهما وفي المحراب عامودين
صغار يقال انهما كانا في منارة الجامع الشرقي الذي يقال ان المسيح عليه السلام يهبط عليها وعندها
حجر ذكروا انه قطعة من الحجر الذي ضربه موسى عليه السلام فانفجرت منه اثنتي عشرة عينا قال جعفر السلفي
اربعون سنة ما فاتتني صلاة بهذا الجامع وما دخلته قط الا وقعت عيني على ما لم اره قط من التقوت
الجيد وليس هو الان على ما كان عليه فانه وقعت فيه نار فاحترق من تلك المعالم وتغير من تلك
المحاسن التي كانت به وجدد وطوله اثنتي عشر ميلا في عرض ثلاثة اميال مغروس بانواع الثمار
البديعة ويشقه خمسة انهار ه من كتاب عجايب المخلوقات للقزويني وفيه بغداد مدينة عظيمة
بناها المنصور في الجانب الغربي من الدجلة يقال انه انفق عليها اربعة الاف الف دينار وهي
دار مملكة الخلفاء العباسيين وقاعدة مملكتهم وكانت في ايام البرامكة مدينة عظيمة وذكر
الطبري في تاريخه انه حصر حماماتها في وقت من الاوقات فكانت ستين الف حمام قال الطبري
اقول لان كل حمام يحتاج الى خمسة انفس وهم وقاد وزبال وسواق وقيم وضامن فيكون جملتهم
ثلثمائة الف رجل وكل رجل يحتاج الى اهله ليلة العيد الى رطل صابون فيكون جملة ما يباع
ليلة العيد خاصة لصناع الحمام خاصة ثلثمائة الف رطل صابون هذا الصناع الحمام فما ظنك
بسائر الناس فهذا يدل على عظمها ه نقل من كتاب
عجايب المخلوقات
للقزويني

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اعن

الحمد لله الذي نسخ بعزائض شريعته كل ملة • والصلاة والسلام على سيدنا محمد
المزين بكل حلية وحلة • وعلى آله واصحابه الذين استمسكوا بالعروة الوثقى فحاسوا
كل زلة وبعد فيقول فقير ربه المعبود الكسير لحقير المحمود • انى لما
اجمعت في شهر الله المحرم الحرام سنة ثمانين وتسعمائة بدمشق الشام مولانا
وسيدنا العمدة العلامة • والبحر الفهامة المتمسك بحبل ربه القوي
سيدي يوسف بن مولانا الشيخ احمد شهاب الدين العلوي • واسمعني
منظومته في بحر الرجز المسماة بالاحتياط عن الخطا في عمل المناسخات والقراط
وسألتم وكتابتها فاجابني لذلك واجازني لروايتها وقد كنت شرعت في قراءة
الطرق والواضحات في اعمال المناسخات لتنخ عرفه المأمور على والدنا الناظم
الشيخ شهاب الدين احمد احد احفاد محمد بن اسماعيل العلوي وقرأت غالب المنظومة
ايضا عليه فاذ تالى في رجحها • لسهل على المبتدي فهمها ودرسها فلذلك
استخرت الله تعالى الذي ما خاب من استخاره وشرعت في هذا التاليف على
حسب ما سمح به الفهم القاصر والنظر الفاتر وسميته بالاغتباط لشرح الاحتياط
والله المسؤل ان يجعله خالصا لوجهه الكريم انه بعباده رؤف رحيم
قال المؤلف رضي الله تعالى عنه بسم الله الرحمن الرحيم اي افتتح او اؤلف
وافتتح كتابه ببسم الله اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بقوله صلى الله عليه وسلم
كل امر ذي بال لا يبدء فيه ببسم الله فهو اجذم اي مقطوع البركة طريقة
المناسخات مشكلة النسخ لغة ابطال الشيء واز التة واصطلاحا موت وارث
بعد وارث قبل القسم ومشكلة اي مختلط يحتاط بعضها ببعض اذ
الاشكال في الاصل بقال لبياض يخالطه حمرة غامضها اي غامض المناسخات

والغامض

والغامض ما احتيج الى فهم معناه من لفظه الى وقت نظر يبدو اي يظهر
بكل مسئلة والمسائل المفروضة على سبيل التمثيل والايضاح فان يمت
جماعة ورثت مرتبين واحد بعد واحد كما يفهم من قوله بعد فالميت الاول
الى آخره وقوله وورثت اي يرث الميت الثاني من الاول وحده او مع غيره والثالث
من الثاني وحده او مع ورثة الثاني فقط او ومع غيرهم او مع غيرهم فقط
وكذا الرابع الى ما لا نهاية وبينهم لم يقسم الميراث اي لم يقسم ميراث
الميت الاول بين ورثته حتى مات احدهم الذي هو الميت الثاني وكذا لم
تقسم تركة الثاني حتى مات الثالث وهكذا فالميت الاول لا محالة
بالفرض والمعصب يعطى ماله اي لم يرثه منهم من يرث بالفرض فيعطى
ارثه فرضا ومنهم من يرث بالتعصيب فيعطى ارثه تعصيبا من بعد ما
يصرف في الميراث من تركته تجهيزه اي مؤن تجهيزه كما هي عبارة الفقهاء والدين
المستغرق في الذمة لا الدين المتعلق بعين التركة فانه مقدم على مؤنة التجهيز
فكان على الناظم ان يذكر ذلك والوصايا من ثلث الباقي بعد مؤنة التجهيز
الدين ان لم يحز الورثة ما زاد على الثلث وان اجازوا فمن جميع التركة فابدء
في اعمال المناسخات بتقسيم سهام الاول مسئلة الميت الاول لوارثيه اي
عليهم حال كونك مثبتا لورثته في جدول وسهامهم في جدول بان تضع
في كل بيت من الجدول الاول اسم وارث وفي مقابلهم من الجدول الثاني نصيبه
من مسئلة ذلك الميت وعلى اعلاذلك الذي صحت منه المسئلة وادر عليه دائره
كالقسم كما سنبينه ان شاء الله تعالى وبعد ذا التقسم اي بعد تقسيم سهام
تركة الميت الاول على وارثه فاكتب تاه فرمات من الورثة مات او
ما يدل عليه بان تكتب تا فقط تجاه الثاني عنهم اي عمن بقي ان لم يكن له

وارث لهما الباقين او عنهم وعمن جا في السوال من الورات المشار اليهم بقوله
من صنف ارواح ومن صنف اولاد للصلب او اولاد ابن وان سفل وكذا
آبا وامهات واخوة وبنيهم واخوات واعمام وبنيهم صححه اي صحح مسئلة
الميت الثاني واقسمه اي اقسم مصحح مسئلته على المراد اي على الورثه المراد
قسمتها عليهم حال كونك مرتبا لورثة الميت الثاني في جدول ثان بعد
جدول مسئلة الميت الاول على ورثته كما فعلت اولا في ورات الميت الاول
لكن ان كان مريرث الثاني هم الباقون من ورثة الاول فقط فتضع اسم كل
في الجدول الثاني بازائه من الجدول الاول وان كان معهم غيرهم فتضع لذلك
الغير جدولا اسفل منهم مسبحا من جدولهم ثم تضع جدولا اخر للجامعه
كما سيشير اليه الناظم بعد تم انظر بين مسئلة الميت الثاني وسهامه من الاولى
ان ساوت المسئلة النصيبا صحت اي صحت قسمتك على ورثة الميت الثاني
واغنى ذلك عن عمل اخر فقسمها اي قسم سهام الميت الثاني من مسئلة الميت
الاول وكن ايها الفرضي مجيبا للسائل بما صححت منه المسئلة مثاله رجل مات
وترك اما وبنتا واخا لابوين ثم مات البنت عن بنتين وعن عم لابوين
هو الاخ في الاولى فالمسئلة الاولى تصح من ستة والثانية من ثلاثة ونصيبها
من الاولى ثلاثة فقد باينت المسئلة النصيب فقد صحت المسئلتان من
مصح الاولى فضعهما في جدول هكذا

	٦		٣	
ام	١		٠	١
بنت	٣	ماتت	٠	٠
اخ	٢	عم	١	٣
		بنت	١	١
		بنت	١	١

هذا حكم ما اذا ساوت المسئلة النصيب
واما اذا لم تساوه كما بينه بقوله
اولم تساوه اي لم تساو المسئلة
الثانية نصيب الميت من الاولى

فصح

فصح الثانية وابعها بحالها ثم لا يخلو اما ان توافق المسئلة النصيب
بكسر من الكسور او تباين فان وافقت فخذ وفق الكسور كما اشار اليه بقوله
وانظر نصيب ميت مع وفقها ان وافقته خذ وفق وفق واضربه في الاولى
تفز بالحق اي اضرب وفق الثانية في مصح الاولى تظفر بالصواب وما اتى بالضرب
اي ما تحصل معك من ضرب وفق الثانية في مصح الاولى كان ذلك الحاصل هو
الجامعه فضعه فوق جدول اخر متصل بجدولي المسئلتين واعلم انك تحتاج
في كل مسئلتين الى خمسة جداول واحد لورثة الاول واخر لنصيبهم واخر لورثة
الثاني واخر لنصيبهم واخر للجامعه كما بيناه لكل شبهة وشكل دافعه
عنك ايها الفرضي توسم اي الجامعه بمعنى مبلغها فوق الخط ثاني جدول
نصيب ورثة الميت الثاني من المسئلة الثانية لتعلم التطبيق بين السهام
ومستحقوها بل هي للاشتغال مبانيه اي مباني التطبيق مثاله
امرأة ماتت وتركت زوجا واما واخين لابوين ثم مات احدى الاختين
عن الام وعن اب وبنتين فالمسئلة الاولى تصح من ستة وتعول الى ثمانية
والمسئلة الثانية تصح من ستة ونصيب ميتها من الاولى اثنان يوافقها بالنصف
فتضرب ثلاثة في ثمانية فبلغ اربعة وعشرين ومنها تصح المسئلتان ومنه من
الاولى سهي اخذ مضروبا فيما ضرب فيها كان للزوج ثلاثة مضروبة في ثلاثة
بتسعة وكان للام واحد مضروب في ثلاثة بثلاثة وكان للاختين اربعة
مضروبة في ثلاثة باثني عشر فيصير نصيب الميتة الثانية منها ستة ومسئلتها
كذلك فتعطى الام منها واحدا ولها من الاولى واحد ويعطى الاب واحدا
ولكل بنت اثنين فتوضع هذه المسئلة هكذا

معرفة هذه القواعد ومخرج السدس فاضرب اربعة فاضرب
بها اي بالاربعة التي هي مخرج الربع النصيب لكل وارث بعد ضرب الجامعة
لتلك المسئلة ثم ما بلغ اقسم على مخرج القراط وافعل كما مر تصب ونسبة السبعة
للاربعة والعشرين سدس وثمن لان السدس اربعة ومخرجه ستة والمجموع سبعة
فهما اي مخرجاها متوافقان بالنصف اذ كل منهما نصف صحيح فارد د لوفق
النصف واضرب نصف احدهما في كامل الاخر تدن اي يقرب كما العمل ونسبة
الثمان الى الاربعة والعشرين ثلث كامل من غير زيادة ولا نقص يضرب في مخرج
اي مخرج الثلث وهو ثلاثة ذاك الحاصل لتلك المسئلة التي وقع فيها الزيادة
ثمان ونسبة التسعة للاربعة والعشرين ربع وثمن اذ ربعها ستة
ومنها ثلاثة والمجموع تسعة والربع مداخل للثمن ضرب الاخير اي مخرج
الثمن في المسئلة هو اليمن اي الصواب واقصد ايها الواقف على هذه
المنظومة بقوله ضرب الاخير اليمن يضرب اكبر المداخل وهو الثمان
التي هي مخرج الثمن فاذا اضرب بها الجامعة معاجلة لتقف على الصواب
وجا العشرين من المخارج الصحاح مخرجان الستة وهي الربع ومخرجه
اربعة والاربعة وهي السدس ومخرجه ستة وذان اي مخرج الربع ومخرج
السدس بالنصف موافقان اي متوافقان فيضرب نصف احدهما في كامل
الاخر كما بينه بقوله ربع وسدسها اي هما مخرج الربع والسدس رد كلا منهما
لوفقه واضرب به اي بذلك الوفق الاخر يامن سما اي علا يبلغ مرضيكم
لوفق احدهما فيه اي في كامل الاخر اثنا عشر لا زايد على ذلك تضرب فيه
اي في هذا العدد الذي هو الاثنا عشر الانصبا وكذا الجامعة ولا ضير
في ذلك والثلث الذي مخرجه ثلاثة وهو ما فيه والثمن الذي مخرجه ما فيه

قوله ونسبة السبعة الخ اعلم ان هذه المسئلة اقل ما تتصور فيها اذا مات رجل عن خنثى وابن وبنت فالمسئلة من عدد وهو واحد وثلاثون فاذا قسمتها على الاربعة والعشرين يخرج واحد وتبقى سبعة فاذا فعلت ما ذكرناه لك كان جزؤها الراقم وعشرون فاذا اضرب في اصلها وهو اربعة وعشرون وقراطها اسم وهو اصل نصيب الخنثى اكثر بلفظ الجزء فيه فتوضع هذه المسئلة هكذا

عدد				
ابن	٣	٨	١	١٧
ابن	٢	٨	١	١٧
ابن	٢	٨	١	١٧
ابن	٣	٨	١	١٧
ابن	٢	٨	١	١٧
ابن	٣	٨	١	١٧
ابن	٣	٨	١	١٧
ابن	٢	٨	١	١٧
ابن	٢	٨	١	١٧
ابن	٣	٨	١	١٧
ابن	٣	٨	١	١٧
ابن	٢	٨	١	١٧
ابن	٢	٨	١	١٧
ابن	٢	٨	١	١٧
بنت	١	٨	٠	٣

٩

وهو

وهو ثلاثة والمجموع احد عشر فيما اذا كانت الزيادة بهما هما مباينان اي كل
منهما مباين للاخر كل من كامل احدهما بكل اي من كامل الاخر فان يضربان
ثم ما بلغا وهو اربعة وعشرون يضرب فيه الباقي اي الانصبا والجامعة
ثم ان كان وفاق له بالاتفاق بان يقسم الحاصل على اربعة وعشرين على وزان
ما مر وان يزد بقسمة الجامعة على الاربعة والعشرين اثني عشر فان الخرج
وهو اثنان اضربن بنون التوكيد الخفيفة يا من حصر هو حشو
وان يزد حتى يبلغ ثلاثة عشر فاضربا اي اضرب مخرج ثلث الثمن وهو
اربعة وعشرون التي هي مخرج احد الكسرين الداخل فيه الاخر وفي عبارة
الناظم من التشويش ما لا يخفى في الجميع اي في الجامعة والسهام بلا توقف
ولا ترجيح لانه عدد اصم وهو بالنسبة للاربعة والعشرين نصف
وثلث ثمن مخرجين هما مخرج الثلث ومخرج الثمن ليس وفق يدني
اي يقرب لتباينهما وان يزد اربعة عشر فهي ثلث وربع لان الثلث
ثمانية والربع ستة والمجموع اربعة عشر ما الوفق بين مخرجيهما يسر
لتباينهما فاذا يضرب حتما اي وجوبا مخرج احدهما في مخرج الاخر
فما اتى وضركم لمخرج احدهما في مخرج الاخر اضرب به الجامعة والانصبا
ينتج المطلوب وان يزد بعد العشرة نصف اتى وهو اثنى عشر وثمن وهو
ثلاثة والمجموع خمسة عشر فهما مداخلان ليس فيه اي في احدهما ظن
فتكتفي حينئذ باكبر المخارج وهو هنا مخرج الثمن وهو ما فيه المشار
اليه بقوله وبالثمان اضرب الجامعة والانصبا ولا تحابج في ذلك وان يزد
واحدا بضعا حتى يبلغ ستة عشر فذاك ثلثان اتى للاربعة والعشرين
يضرب في مخرجهما وهو ثلاثة ما اثبتا من الجامعة والانصبا وان يزد

قولها هذا تغيير مراد للتصحيح المسئلة فتامل منه

عدد الانصبا في هذه المسئلة ١٢ سهم وفيها ثلث ونصف فبلغ بالضرب في الثمانية ٩٦ سهم وفيها ثلث ونصف قيراطها ٤ سهم

حتى بلغ سبعة عشر وذا الزايد مباين للاربعة والعشرين مثلا اي تبع
فاضرب ها اي الاربعة والعشرين في الكل اي كل الجامعة والانصبا اذا ظرف
زمان ما زايد حصلا اكن ذلك والفحصلا للاطلاق وهذا مخالف لما ذكر
اولا من قوله وانسب الى الاربع والعشرينا الخ ولو نسبت السبعة عشر الى الاربعة والعشرين
لكانت ثلاثين وثلث ثمن ومخرج الثلثان ثلاثة وثلث الثمن اربعة وعشرون
وهما متداخلان فيكتفى باكبرهما او يضرب في الجامعة فتبلغ ٤٨٩ وقيراطها
اعم وهو اصح فينسب اليه الكثر بلفظ الجزئية وان يزد ذا الفرضي على الاربعة والعشرين
ثمان وعشر وهي مشتملة على مخرجي النصف والربع المتداخلان كما بينه بقوله
فالمخرجان داخلان لا صور والثمانية عشر من الاربعة والعشرين نصف وربع فاكتفي
في الضرب بالاكبر وهو الاربعة مخرج الربع واضربه في الجامعة والانصبا
فهو العصد عند الاكثر اي ضرب الاكبر هو المقصود عند اكثر علماء الفرايض
وان يزد على الاربعة والعشرين فلسعة ذي وعشر فقد اجتمع في ثلثان والثمن
اذ الثلثان ستة عشر والثمن ثلاثة والمجموع تسعة عشر فمخرج احدهما
مباين ظهر لمخرج الاخر اذ مخرج الثلثين ثلاثة والثمن ثمانية حينئذ
يضرب ذا المخرج في ذا المخرج الاخر فيحصل اربعة وعشرون و يضرب
ذا الحاصل فمضروب احدهما في الاخر في الكل اي كل الجامعة والسهام وقوله
والصواب اتبع به تستحلي حشو وان يزد على الاربعة والعشرين عشرون
فتلك نصف وهو اثنا عشر والثلث منها وهو ثمانية والمجموع عشرون ليس
في داخلف اي في كون العشرين نصف وثلث منها مباينا لمخرجان اي كل منهما
مباين للاخر حينئذ اضربها اي ضرب كامل احدهما في كامل الاخر فمخرج
لمخرج النصف في مخرج الثلث ستة تضرب فيهما اي في الانصبا والجامعة

اوستة قل

حتى بلغ سبعة عشر وذا الزايد مباين للاربعة والعشرين مثلا اي تبع
فاضرب ها اي الاربعة والعشرين في الكل اي كل الجامعة والانصبا اذا ظرف
زمان ما زايد حصلا اكن ذلك والفحصلا للاطلاق وهذا مخالف لما ذكر
اولا من قوله وانسب الى الاربع والعشرينا الخ ولو نسبت السبعة عشر الى الاربعة والعشرين
لكانت ثلاثين وثلث ثمن ومخرج الثلثان ثلاثة وثلث الثمن اربعة وعشرون
وهما متداخلان فيكتفى باكبرهما او يضرب في الجامعة فتبلغ ٤٨٩ وقيراطها
اعم وهو اصح فينسب اليه الكثر بلفظ الجزئية وان يزد اذا الفرضي على الاربعة والعشرين
ثمان وعشر وهي مشتملة على مخرجي النصف والربع المتداخلان كما بينه بقوله
فالمخرجان داخلان لا صور والثمانية عشر من الاربعة والعشرين نصف وربع فاكتفي
في الضرب بالاكبر وهو الاربعة مخرج الربع واضربه في الجامعة والانصبا
فهو العصد عند الاكثر اي ضرب الاكبر هو المقصود عند اكثر علماء الفرايض
وان يزد على الاربعة والعشرين فلسعة ذي وعشر فقد اجتمع في ثلثان والثمن
اذ الثلثان ستة عشر والثمن ثلاثة والمجموع تسعة عشر فمخرج احدهما
مباين ظهر لمخرج الاخر اذ مخرج الثلثين ثلاثة والثمن ثمانية حينئذ
يضرب ذا المخرج في ذا المخرج الاخر فيحصل اربعة وعشرون و يضرب
ذا الحاصل فمضروب احدهما في الاخر في الكل اي كل الجامعة والسهام وقوله
والصواب اتبع به تستحلي حشو وان يزد على الاربعة والعشرين عشرون
فتلك نصف وهو اثنا عشر والثلث منها وهو ثمانية والمجموع عشرون ليس
في داخلف اي في كون العشرين نصف وثلث منها مباينا لمخرجان اي كل منهما
مباين للاخر حينئذ اضربها اي ضرب كامل احدهما في كامل الاخر فمخرج
لمخرج النصف في مخرج الثلث ستة تضرب فيهما اي في الانصبا والجامعة

اوستة قل في العشرين ثلثان ثم سدس اذ الثلثان ستة عشر والسدس اربعة
والمجموع عشرون فالمخرجان متداخلان اي احدهما وهو الثلث داخل في الاخر
وهو السدس ليس فيه اي في داخلها ليس فالمخرج الاكبر حينئذ وهو
الستة اضرب بها الجامعة والانصبا ياتي الذي املته فراخرج قوله
هذه المسئلة وان يزد عنها اي عن الاربعة والعشرين حتى بلغ احد وعشرين
ففي المخارج اي مخارج الكسور المشتمل عليها تداخل في غاية التمازج لانها
نصف وربع ثمن قد تلا ومخرج النصف اثنان والربع اربعة والثمن ثمانية
والمجموع احد وعشرون والاثنان والاربعة متداخلان في الثمانية فاضرب به
اي بمخرج الثمن وهو الثمانية كما مضى مفصلا من انك تضرب فيه الانصبا والجامعة
وتعمل على وزان ما تقدم فاعمل كل عدد من متداخلين متوافقين
ولا عكس والله اعلم واثنان والعشرون الزايدة على الاربعة والعشرين نصف
و ربع وسدس استقر فيه اي في الاثنين والعشرين الجمع للكسور الثلاثة
فالاولان منهم وهما النصف الذي مخرجه اثنان والربع الذي مخرجه اربعة
تداخلا اي تداخل مخرج اكبرهما وهو النصف في مخرج اصغرهما وهو الربع
والسدس وهو اربعة بالربع اي مع الربع وفاق حصلا بينهما بالنصف
اذ مخرج الربع اربعة ولها نصف صحيح والسدس ستة ولها نصف صحيح حينئذ
يضرب نصف منهما اي نصف احدهما في كامل الثاني وما اجتمع
في الانصبا وكذا في الجامعة اضرب ذا اي المجتمع بلا توان حينئذ يظهر
لك المراد وان اتى في الزيادة على الاربعة والعشرين الثلاث مع عشرينا فقد
اجتمع فيها نصف وهو اثنى عشر وثلث وهو ثمانية ثمن بالتنوين وهو
ثلاثة التي هي ثمن الاربعة والعشرين بانيتا في الحساب فالنصف من ذا

اى مخرجه داخل فى مخرج الثمن وهو ثمانية حينئذ يترك فى الضرب لاحدهما فى
الآخر بقول لبين لا طعن فيه كما هو مقرر فى علم الفرائض والثلث اى مخرجه
والثمن اى مخرجه تباينا اى باين كل منهما الآخر حينئذ اضرب كلا من احدهما
بكل من الآخر و الخارج اضربه فى الاصبا والجامعة تنصب اى تتبع
طريق الصواب وتم فوائد جمة متعلقة بعمل المناسخات والقراط اهلها
الناظم لقصد الاختصار وقد ذكرها الشيخ عرفة رضى الله عنه فى كتابه المسمى
بالطرق الواضحات فى عمل المناسخات عدة مسائل فعليك به فانه مختصر
مفيد وقد استقى العلامة فى هذا الفن الشيخ شهاب الدين احمد الهائم رضى الله عنه
فى كتب كثيرة فعليك بمراجعتها والله اعلم بالصواب ولكن هذا اخر ما اكتب
على هذه المنظومة وقد سلكت فيه طريق الاختصار لقصور الهمم عن الاشتغال
لان غالب العلوم فى بلدتنا قد اندرست وتركب المنصب غير اهله ولم
يرتدع الاحمق عن جهله كما قال ابو حيان بلينا بقوم صدورا فى المجالس
لا قراء علم ضل عنهم مراشده ● لقد اخر التصدير عن مستحقه
وقدم غمر حامد الذهن خامده ● والله المسؤل ان يوفقنا للعكوف
على الاشتغال بالعلم الشريف وان ينفعنا بما علمنا ولا يقطع عوائد مننه
عنا انه على ما يشاء قدير وبالاجابة جدير قال مؤلف هذا الشرح المبارك
وقد تم وسلم بحمد تاليف هذا الشرح المبارك فى يوم الاحد المبارك التاسع من شهر ربيع
الاول من شهور سنة ثمانين وسبعمائة على يد مؤلفه ومسوده العبد الفقير محمد بن محمود بن
عبد الحق بن محمد بن محمد تقى الدين بن عبد الرحمن بن مبارك بن عبد الله العمرى الشافعى الطرابلسى
غفر الله له ولمن نظر فيه انتهى كلامه بحروفه وقد وافق الفراغ من رقم هذه النسخ المباركة فى نهار
الاثنين المبارك حادى عشر شهر ربيع الثانى سنة عشر بعد الالف على يد الفقير الى الله تعالى عبد الرحمن
بن الشيخ الحموى الحنفى غفر الله له ولوالديه
ولمشايخه وللاحبابه ولجميع المسلمين
والحمد لله رب العالمين وصلى
الله على سيدنا محمد وآله
وصحبه اجمعين
وسلم تسليما

نهاية المخطوطة